

101399 - حكم عرض شعار الصحة المشتعل على صليب

السؤال

لدي صيدلية ببرمنجهام انجلترا (المملكة المتحدة) وعلامة شعار الخدمة الوطنية للعناية بالصحة ببلدنا هو صليب يشبه هذا الشكل + ورأيت الحالي هو أنه يحرم عرض هذا الشكل لأن هناك عددا كبيرا من الأحاديث تخبرنا بأن حبيبنا رسول الله سيوشه أى شئ يشبه الصليب ، ولذلك فأنا لا أقوم حاليا بعرض ذلك الشعار لكنى آمل أن تتمكنوا من تأكيد ما إذا كنت قد أصبت بعدم عرضى له أم أن الإسلام يجيز لى عرضه. وجزاكم الله خيرا وأحسن الجزاء

الإجابة المفصلة

إذا كان هذا الشعار يحتوي على شكل الصليب الذي يعظمه النصارى ، ووضع في الشعار لأنه صليب ، فلا يجوز تعليقه أو عرضه ، وقد أصبت في عملك ؛ لما روى البخاري (5952) عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يترك في بيته شئاً فيه تصاليب إلا نقضه .

وروى أحمد (24567) عن أم عبد الرحمن بن أذينة قالت : كنا نطوف بالبيت مع أم المؤمنين فرأت على امرأة بزدا فيه تصليب ، فقالت أم المؤمنين : اطرقيه اطرقيه ؛ فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى نحو هذا فضبه .

وأما شكل الصليب : فمن أهل العلم من قيده بأن يكون الخط الطولي ، أعلاه أقل من أسفله ، ومنهم من لم يشترط ذلك . ولهذا نقول : إذا كان على شكل الصليب المعظم هناك ، فهو صليب .

كما يشترط أن يوضع لأنه صليب ، بخلاف ما لو كان علامة للحساب مثلا .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " والصليب كل ما كان على شكل خطين متقاطعين هكذا عرفه صاحب المنجد ومعناه أن يكون على شكل خط مستقيم رأسه إلى فوق يعترضه خط رأسه إلى الجانب سواء كان هذا الخط المعترض في وسط الخط المستقيم أو فوق وسطه " انتهى من مجموع الفتاوى المجلد السادس ، خطبة في تحقيق التوحيد.

وفي فتاوى اللجنة الدائمة (2/121) : " شكل الصليب المدعى ، الذي هو اليوم شعار النصارى ، هو وضع خط ونحوه على خط أطول منه قليلا ، بحيث يقع الأعلى القصير على قرابة ثلث الأسفل الطويل من فوق على أن يشكل التقاطع زوايا قائمة.

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز " .

وفيها أيضا (6/182) : " ولا فرق بين ما إذا كان الخط العمودي في الصليب أطول من الأفقي وما إذا كان مثله ، ولا بين ما إذا كان الجزء الأعلى من تقاطع الخطين أقصر أو مساو للأسفل منه.

عبد الله بن قعود ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز " انتهى .